

2011/02/08

## من وزير المالية إلى

106

**الموضوع :** توضيحات حول معالم التسجيل المستوجبة على عقد بيع  
**المرجع :** مكتوبكم المؤرخ في 16 ديسمبر 2010 والوارد علينا بتاريخ 28  
جانفي 2011

لقد طلبتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه توضيحات حول معالم التسجيل  
المستوجبة على عقد بيع مبرم بتاريخ 14 ديسمبر 2010 بينكم والسيدة \*\*\*\*\*  
بوصفكما مشتريان والسيدة \*\*\*\*\* بوصفها بائعة وذلك لجميع العقار  
المسمى " \*\*\*\*\* " موضوع الرسم العقاري عدد 47203 أريانة.

وجوابا، يشرفني أن أحيطكم علما بأنّ عقد البيع المبرم بتاريخ 14 ديسمبر 2010  
المشار إليه أعلاه يخضع إلى المعالم التالية:

- معلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 5 % من ثمن البيع وذلك طبقا لأحكام العدد 1 من  
الفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي،
- معلوم محدد بـ 1 % مستوجب لفائدة إدارة الملكية العقارية باعتبار أنّ الحق  
العيني مرسم بإدارة الملكية العقارية،
- معلوم انجرار الملكية المحدد بـ 3 % من ثمن الإحالة وذلك باعتبار عدم  
تنصيب عقد البيع على ما يثبت دفع معالم التسجيل المتعلقة بآخر نقل بمقابل أو  
بالوفاة،
- معلوم الطابع الجبائي المحدد بدينارين عن كل ورقة من كل نسخة من العقد.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء: محمد علي بن مارك